

شرح الرحبي للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 02

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد. قال الناظم رحمه الله تعالى - 00:00:01 وان ترى الكسر على اجناسها في الحكم عند الناس تحصر في اربعة اقسام يعرفها الماهر في الاحكام الى اخر ما ذكره في هذه الابيات. سبق ان الوارد لا يعطى سهما - 00:00:28

مكثرا ولابد ان يأخذ سهما صحيحا. وعرفنا ان قوله وان ترى السهام ليست تنقسم على ذوى الميراث يتبع ما رسم. مطلوب طريق الاختصار في العمل. الى ان قال ان كان جنسا واحدا او اكثر فاتبع سبيل الحق واطرح المرار - 00:00:48

كل مفاده ان الفريق الذي ينكسر عليه السهم قد يكون واحدا وقد يكون اثنين وقد يكون ثلاثة قد يكون اربعة قد يكونوا ثلاثة وقد يكونوا اربعة. وهل يزيد على هذه الفرق الاربع؟ الجواب لا. الاتفاق. واما الرابع هذا - 00:01:08

سلف فيه قد يكون على فريق واحد وهذا متفق عليه. كذلك الثاني واو الثالث. واما الرابع هذا عند الجمهور الحنفية شافعية والحنابلة بناء على انهم يورثون اكثر من ثلاثة جدات. خلافا للملكية لانهم لا يورثون الا جدتين - 00:01:28

وعرفنا ان النظر بين السهم وبين الفريق يكون بنظرتين فقط. ثالثا لهما وهما سلطان المباینة او الموافقة. واذا اردنا الاختصار الموافقة. وهل يجوز المباینة؟ نعم يجوز ولكن فيه فيه تطوير. حينئذ ننظر بين السهم وبين فريق عدد الرؤوس. اما مباینة واما موافقة. اذا وجدنا - 00:01:48

نعم احسنت اذا كانت المباینة بين السهم والسهام وبين عدد الرؤوس اخذنا عدد الرؤوس بكامله وضربناه في اصل المسألة. ان كان الواافق يا ايمن نأخذ وفق عدد الرؤوس النصف والثلث والربع الى اخره. ونضربه في عصر المسألة. واضح هذا - 00:02:18 اذ ضربناه حينئذ ماذا يسمى هذا الذي اخذناه؟ وضربناه في اصل المسألة جزء السهم يضرب في اصل المسألة ثم ننسى نسميتها جامعة جامعة التصحيح نعم احسنت جامعة التصحيح ثم - 00:02:48

النظر الجزء السام فيما يbid الورثة اذ نقول هذا تصحيح هذا تصحيح. واذا كان ثم اكثر من فريقها اذا كان اكثر من فريق فاكثر نعم هافصل اكتر لا تختصر - 00:03:08

الفريق الاول ننظر بين السهام وبنعدب مباینة او الموافقة. طيب. قلنا المباینة مثلا. عدد الرؤوس اي نضعها في الذهن او تكتبها. فريق ثالث. نعم مباینة مثلا خمسة وخمسة نعم احسنت. والناتج يسمى الناتج - 00:03:44

جزء السهم ماذا نصنع فيه؟ فاصلا مسألة. احسنت. طيب ما شاء الله. فتح الله عليكم. طيب واذا كان ثلاثة واربعة نفس الطريقة نفس الطريقة جميل هنا قال ولما انهى الكلام على فريق واحد شرع يتكلم - 00:04:14

على فريقين يقاس عليه انكسار على ثلاثة واربعة. يعني الناظم لم يذكر الا فريقا واحدا او اثنين. والعمل مع الاثنين هو العمل مع الثلاثة والعمل مع مع الاربعة ولا خلاف في النظر. واعلم قبله ان للفرض في ذلك نظرتين النظر - 00:04:34

اول بين كل فريق وسهامه. وقد قدمه المصنف عرفنا النظر بين السهام والفريق لا يكون الا باحد امررين. اما الموافقة هو طلاق الاقتصار واما المباینة وهذا فيه تطوير فيه تطوير. والنظر الثاني بين المثبتين بالنسب الاربعة نظر بين المثبت - 00:04:54 وهذا ما يسمى بالاعداد المثبتة. ويسميه البعض بالرواجح. يعني النظر بين السهام وعدد الرؤوس مثلا موافقتها النصف عدد الرؤوس تضعه في الذهن او تكتبها بجوارك. وكذلك النظر بين الفريق الثاني وسهامه. والثالث والرابع ينتج عنده اربعة - 00:05:14

اعداد هذى الاربع الاعداد بعظام يسميه الاعداد المثبتة وبعظام يسميها الرواجح. ولذلك قال هنا النظر الثاني بين المثبتين. من بالمثبتين يعني الناتج بالنظر بين سهام الفريق الاول وعدد رؤوسه. والثاني كذلك لان الكلام فيه فريقين. بالنسبة - 00:05:34 الاربع التي تباین والتدخل والتواافق والتمايل. فقال رحمة الله تعالى وان ترى الكسر على اجناس فان انها في الحكم عند الناس. وان ترى وان ترى الكسراة وان ترى الكسراة. وان هذا حرف شرط تراه تعلم كما سبق في السابق - 00:05:54 ترى الصيام ليست تنقسم. يقول الرؤيا هنا رؤية علمية. لانك لا ترى البصر قد لا تراها. يعني مثل ما الان يكون الشيب اللسان فقط ليس عندنا شيئا مكتوبا حينئذ علميا تكون رأى هنا ويعلى العلمية ترى انت ايهها - 00:06:14 ايها الطالب الكسران هذا مفعول اول لانها ترى بمعنى تعلم تتعدى الى الى مفعولين على اجناس هذا الثاني. ترى الكسراة على اجناس الكسر على اجناس. كسر على فرق. نقول كسر على فرق هذا في الاصل مبتدأ وخبر - 00:06:34 ثم دخلت عليه ترى طلبت فاعلا ثم رفعت نصبت المبتعد على انه مفعول لها اول. والخبر على انه مفعول لها اذا على الاجناس جار ومجرور متعلق بمحذوف مفعول ثاني لترى وهي علمية تطلب - 00:06:54 مفعولين. اي ترى الكسراة واقعا على اجناسه. واقعا على اجناسه. تقدره منصوبا واقعا كما يقول البعض واقعون دائما يلتزم المقدر في الحذف بالرفع يقول هذا خطأ قد يكون مجرورا وقد يكون منصوبا وقد - 00:07:14 يكون مرفوعا بحسب مقامه او محله به في الاعراب وان ترى الكسراة واقعا واقعا هذا هو الخبر. هذا هو المفعول الثاني هذا هو المفعول الثاني. لانه هو الكسر واقع على اجناسه ترفعه اذا نصبه قلت كسر واقعا على على اجناسه - 00:07:34 واجناس المراد به الفراق. فراق. والمراد بالجمع هنا اجناس ما فوق الواحد. لان الواحد سبق. سبق في طول النظر. وهنا اراد ان يبين لنا الكسر اذا وقع على فريقين على فريقين. اذا اجناس المراد به جنسين. اثنين فاكثر - 00:07:54 لكن لم يكمل كلامه الا بالجنسين فقط. ولم يرد الثالث والرابع ولكنه اشار القياس عليه. لان العمل واحد ما يفعل بين الفريقين المنكسر عليهما سهام يفعل مع الثالث ويفعل مع الرابعة. وذكر اخر الباب انه يقاس على ذلك مزاد. ما زاد على - 00:08:14 الاثنين. اذا ان ترى الكسراة واقعا على اجناسه. فانها في الحكم عند الناس فانها ضمير يعود على الاجناس او يعود على الاربع النساء او النسب الاربعة يجوز هذا ويجوز ذاك الشارح - 00:08:34

اعاد الظمير على النسب الاربعة فقال فانها اي النسب الاربعة الواقع بين المثبتين لانه من المعلوم المقرر عند الفرضيين ان النظر بين المثبتات مثبتتين فاكثر يكون بالنسبة الاربعة يعني اذا ما هي هذه النسب الاربعة؟ فيتعرضون هنا - 00:08:54 لها تبعا لا استقلالا والى البحث ليس مبحثا فرضيا صرفا وانما هو تابع لما يذكره الفرضيون لان المسائل هنا حسابية متعلقة بي بفن الحساب ولا بأس ان يدخل شيء في فن من علم اخر ويكون تابعا له ولا يعتبر خللا - 00:09:14 واعتراضا على ارباب الفن. كما يعترض البعض بعظام الجهلة يعترض على كثير من المسائل على فن اصول الفقه كونها آآ ليست من آآ عصر الفن. نعم بعض المسائل دخيلة كما عبر عنها شاطبي في في المواقفات - 00:09:34 ان بعض المسائل دخيلة التي لا يبني عليها فرع لكن كثير منها لابد من ذكرها وهي من علوم شتى كعلوم اللغة وعلوم المصطلح ونحو ذلك ذلك نعم عند الخلاف ينظر فيه هل هذا الخلاف اصلي جوهري؟ يبني عليه كلام طويل الفروع - 00:09:54 اصحاب كل فن اقوالهم معتبرة. الخلاف اللغوي الموجود عند الاصوليين ترجع الى كتب اهل اللغة والخلاف الموجود في السنة ترجع الى علوم الحديث. فيكون المرجح فيه عند اصحابه. لكن كونهم - 00:10:14 يذكرون هذه المسائل في هذا الفن ليس بقاده. وكونهم يحتاجون بعض مسائل المنطق كذلك ليس بقاده. لان الاصول كونه فنا عند المتأخرین بنی على بعض المسائل المنطقية حيث المصطلحات ومن حيث القواعد العامة الحدود - 00:10:34 ونحو ذلك قد يأتي بالشروط والحواشي ما يحتاجه الناظر الى ان يكون عنده شيء من علم المنطق ويدركون في المقدمات كما فعل ابن قدامة في الروضة وهو حنبلي جعل مقدمة فيه كتابه الروضة مقدمة منطقية لانه لن يتقن هذه الروضة الا - 00:10:54 ده باتقان لهذه المقدمة. بقطع النظر عن الفائدة. قد يقول قائل الفائدة الشرعية قليلة. يقول الكلام في فني. من اجل ان تضبط هذا

الكتاب من اوله اخره لابد من طريقة معينة عند اهل العلم. ولذلك لو رجعتم الى حاجة البيجوري في على هذا الشرح يتكلم فيه -

00:11:14

كلام المصنف وعribات وخلاف الى اخره. لأن كانوا على طريقتهم القديمة مهجورة لا. الان الطالب اذا درس كتاب يدرس كتاب بمعنى دراسة كتاب. يعني بما تحمله لو اردنا ان نعبر عن هذا المعنى قد لا نستطيع. فكل كلمة يمكن ان ينطلق منها الى - 00:11:34 - معنى يقف معه. ولذلك خذ اي حاشية من الحواشي او الشرح تجد انه قد يقف مع كلمة للمصنف لا يبني عليها حكم شرعي. كلامه هو كلام ابن مالك ولا كلام جمع جوامع ولا غيره. لكن طريقتهم التي اعتمدواها هي هذى. وهذا لها فوائد جمة. ليس طالب العلم لابد ان - 00:11:54 -

انظر الى ما يستفيد بالشرع نعم هذا الاصل لكن اذا اردت ان تكون محققا في الفنون على المصطلح المتأخر وان تكون ملما تكون جبل في كل فن لابد ان تكون هذه الطريقة هي المعتمدة عندك. اما الخلاصات ونحو ذلك من المذكرات والنتيجة ولا بد يمشي والى اخره. كل هذا كله لا - 00:12:14 -

لا يفيدك. نعم تأخذ المسائل كما هي وتكون مقلدا في بعضها ومجتها في بعض اخر. الى اخر ما يذكره اهله الشرح فانها ظمیر يعود الى اجناس. كما قدره فانها ضمیر راجع للاجناس باعتبار النسب. والشارح هنا قال فانها اي النسب الاربع الواقعه بين المثبتين - 00:12:34 -

المثبتين فانها اي الاجنا هذا اولى. لماذا؟ لأن عود الظمیر هنا على شيء مذكور اولى من اوده على شيء متقرر في الذهن. وان ترى الكسر على اجناس فانها النسب الاربعة. اين ذكرت النسب الاربعة؟ يمكن ان نتجاوز نقول - 00:13:04 -

باعتبار الموقف عن الشارع يبين لي الطالب ان تم نسبا اربع فان هذه النسب الاربعة لا اشكال فيه. هذا جائز لغة لكن فيه بعد فالعود الضمیر على شيء مذكور في اللفظ اولى من عوده على شيء في الذهن. وان كان كل منهما جائز موجود حتى في القرآن - 00:13:24 - حتى في القرآن. فانها ردوها علي. ردوها. شمس فانها الظمیر اضع للاجناس باعتبار النساء. في الحكم عند الناس. في الحكم اي سبب الحكم فانها اي الاجناس باعتبار النسب سبب في الحكم. حكم بالامر حكما قضى به عند الناس. عند الناس. كل الناس خاصة وال العامة - 00:13:44 -

والخاصة اهل اللغة واهل الاصول والا خاص بالفرضيين بالفرضية حينئذ يكون من اطلاق العام الخاص عند الناس يعني عند الفرضيين. فهو عام اريد به الخصوص. حينئذ الناس المراد به عند الناس المعهودين - 00:14:14 -

فقالت للعهد اي فرضيين او عام اريد به الخاص كما بقوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد استمعوا لكم فاخشوهם فزادهم ايمانا و قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل. الذين قال لهم الناس واحد على خلاف فيه - 00:14:34 -

قال لهم الناس ان الناس لا يمكن حمل اللفظ على على عمومهم. الذين قال تكلم الناس كل الناس تكلموا تكلموا لمن حملت على على ظاهره كل الناس تكلموا الذين قال لهم الناس الناس قائلون كل الناس ما - 00:14:54 -

في احد الا وهو يتكلم تكلموا لمن يخاطبون من؟ ايه فلابد من من التأويل هذا يدل على ان اللغة فيها شيء اسمه مجاز. فانها في الحكم عند الناس عند الناس. اي يعني عند الفرضيين عند فرضية تحصر - 00:15:14 -

تحصر خبر ماذا؟ ان احسنت تمام فانها تحصر فان الاجناس تحصر. يعني باعتبار النسب. تحصر في التين بالتنوين الضرورة من اصل اربعة اقسام. مضاف مضاف اليه. ولكن ينور ليحصمه هذا خبر ان الجملة خبر ان - 00:15:34 -

في اربعة في اربعة. وهذا الذي جعل الظمیر عائدا على النسب الاربعة. لكن ما ذكرها البيجوري اولى. ان يكون المذكور هو اجناس باعتبار النسب. باعتبار النسب اخذناه من قوله تحصر في اربعة اقسام - 00:16:04 -

ونجعل الاصل عود الضمیر على المذكور ونصفه بما يذكر بعده. لانه لن يتحدث عن الاجناس مطلقا. وانما سيتحدث عن الاجناس باعتبار شيء معين وهو علاقته بالنسب الاربعة. تحصر في اربعة اقسام باربعة - 00:16:24 -

اقسام وهي التماثل والتدخل والتوافق والتبان. او ان شئت قل المتماثل والمتدخل والمتوافق والمتبان. ووجه الحصر في الاربعة

لماذا حضرت في اربعة؟ وجه الحاصل في في الاربعة ان العدد اما ان يتساوا او لا - [00:16:44](#)
من يتساوايان او لا خمسة وخمس اربعة واربعة ثلاثة وثلاث. او لا يتساوايان. فان تساوايا كالخمسة والخمسة المتماثلان فهما المتماثلان يعني العددان المتماثلان والا والا يتساوايا بان اختلافا فان اثنى - [00:17:08](#)

اكثرهما اكبرهما في مرتين او اكثر كالثلاثة والاثنين والستة. يعني ثلاثة مع الستة. ثلاثة تفني الستة مرتين كذلك ثلاثة وثلاثة. والاثنين تفني الستة ثلاث مرات. اثنان واثنان واثنان. بقى شيء؟ لم - [00:17:28](#)

اذا افني الصغير الكبير مرتين او اكثر ولم يبقى ولم يبقى كسر فهما المتداخلان فهما المتداخلان اذا قبل القسمة دون كسر. اذا قبل الاكبر القسم على الاصغر دون كسر فهما - [00:17:48](#)

متداخلان. اذا والا يعني والا يتساوايان فان افني الانتهاء. افني اصغرهما اكبرهما في مرتين او ثلاث او اكثر كالثلاثة والاثنين والستة يعني ثلاثة مع الستة والاثنين مع مع ستة فهما المتداخلان - [00:18:08](#)

والا يعني الا يفني اصغرهما اكبرهما. فان بقى بعد الاصغر عدد مفن. للعددين غير الواحد فهما المتواافقان. وهم المتواافقان يعني ان لم يفني بان بقى عدد. وهذا يعبر عنه بتعبير اجود من هذا كما سيأتي - [00:18:28](#)

ان يقال ان قبل القسمة دون دون كسر. حينئذ نقول هذا يعتبر اه فان الباقي بعد نعم. هنا ماذا قال الا فان بقى بعد الاصغر عدد مفن للعددين غير الواحد فهما المتواافقان. كالاربعة والستة - [00:18:48](#)

اربعة ستة اقسامها يبقى باقي او لا؟ يبقى باقي وهو اثنان. اثنان تفني الاربعة نعم تفني الستة نعم. اذا بقى باق يفني العدددين. يفني العدددين. فان الباقي بعد الاصغر اثنان وهم يعني الاثنان يفنيان - [00:19:08](#)

الاربعة والستة. والا فهما المتباعدة كالاربعة والخمسة. هذه اربعة انواع المتماثلان والمتواافقان والمتباعدة. اذا تحضر في اربعة اقسام وهي المذكورة سابق الفها اي يعرف هذه الاربعة الاقسام يعرفها اي يعرف هذه الاربعة الاقسام الماهي اسم - [00:19:28](#)
يقال مهر الشيء وفيه وبه مهارة. مهارة احكمه وصار قبيح حاذقا فهو ماهن. اذا الماهم المراد به الحاذق. في الاحكام المعهودة وهي الفرضية والحسابية. اذا الحكم ليس على ليس على اطلاقه. بل المراد به الحكم الخاص. لان بحث كل فن انما يبحثون في الاحكام - [00:19:58](#)

المتعلقة به تحضر في اربعة اقسام يعرفها الماهر في الاحكام. بالاحكام يعني الفرضية والحسابية قال الشارح فانها يعني اربعة اقسام الاربعة اصل كبير في الفرائض والحساب. يعني يبني عليها ماذا - [00:20:28](#)

قسمة الترکة اذا لم تتقن هذه الاربعة حينئذ كيف توجه السهام المنكسرة؟ هذا خلل كبير لابد من من فانها اصل كبير يعني ضابط كبير في الفرائض والحساب عليه مدار اكثرا الاعمال الفرضية والحسابية - [00:20:48](#)

مماثل من بعده مناسب وبعد موافق وصاحبها. مماثل عدد مماثل. او صفة لموصوف ممحوف لان المماثل والمبادر والمناسب هذى او صفات لاي شيء لاعداد. عدد مماثل لعدد اخر لابد من تقدير عددين. مماثلة ليست في عدد واحد. خمسة فقط تقول مماثل. او خمسة باعتبار خمسة. تقول - [00:21:08](#)

مماثل لابد اخر. حينئذ لابد من تقدير لكل وصف يذكره الناظم هتا. وتقدير لعدد اخر لماذا؟ لان المماثلة ها والمداخلة والمباينة وماذا والموافقة تكون بين عددين وليس وصفا لعدد واحد. ولذلك نقول مماثل صفة لموصوف ممحوف. تقديره - [00:21:38](#)

عدد مماثل الشيء شابهه والتماثل تفاعل من الجانبيين. تفاعل من من الجانبيين. لان كل من العدددين مات لصاحبها. ويقال مثله ايوة والتوافق. اذا جاء بصيغة التفاعل لان كل من العدددين له جهة باعتبار العدد الآخر. فالوصف هنا مشترك بين بين - [00:22:08](#)

اثنين وان سيدرك المصنف ان الموافقة ليست على على بابها. مماثل عدد مماثل لعدد غيره هكذا قدره الشارع. لابد من التقدير. لابد من من التقدير. مماثل عدد مماثل لعدد غيره. حينئذ العدد - [00:22:32](#)

متماثلان عددان متماثلان اي متساويان كخمسة وخمسة. خمسة مماثل لعدد اخر وهو خمسة. كل منها عددان يسميان متماثلان. لان الخمسة الاولى منزلة الخمسة الثانية. والخمسة الثانية مسألة الخمسة الاولى فهما متماثلة. فهما متماثلان متشابها من بعده مناسب من

رتبة ليس بينها مراتب يعني سواء ذكرت المتباين اول او المتماثل الى اخره لا اشكال ليس بينها رتب ليس احد احدها اعلى درجة من من الاخر. ليس هو كان الاسم والفعل والحرف. اسم ثم فعل ثم حرف. هنا ترتيب مراد مقصود. لان - 00:23:22

رتبة الاسم مقدمة على رتبة الفعل وكلاهما مقدمان على رتبة الحرف. هنا مماثل من بعده في الذكر لا في الرتبة كما يقال الشأن في بعد وفي ثم. ثم الاصل فيها انها تفيد الترتيب والتراخي. لكن قد لا تكون على - 00:23:42

على بابها. من بعده في الذكر لا في الرتبة عدد مناسب لعدد اكثرب منه. والمناسب هنا تعبر بعض فرضيين وهم كما سيأتي بكلام سورة المارداني والمشهور عند المتأخرین وعكس الفرضيين عن تعبر عن المناسب المتدلين - 00:24:02

داخل المراد بالمناسب المتدخل. من بعده عدد مناسب لعدد اكثرب منه لابد من تقدير موصوف محذوف في الذكر عدد مناسب. لعدد اكثرب منه. لان النظر هنا هو الوصف - 00:24:22

اين عدد المداخلة والمباینة بين عدد ليس بعده واحد. من بعده عدد مناسب لعدد اكثرب منه فهمها هاي العددان متناسبان كاثنين واربعة. كاثنين واربعة متداخلان. متداخلان. قال بدر الدين المارداني هذا له شرح. على الرحابية وهو عمدة عند كثير من شافعية لانه شافعی.

او مختصر قليل جدا. عليه - 00:24:42

ببقوor او كذا قال رحمة الله وهو ان يكون اقلهما جزءا من اكثربهما. وهو اي التناسب ان يكون اقلهما يعني اقل العددان جزءا من اكثربهما وفي بعض النسخ اكبرهما اي جزءا صحيحا غير مكرر - 00:25:12

فخرج ما فيه كسره وخرجت الاربعة بالنسبة للستة. لانهما وان كانت جزءا لانها وان كانت جزءا صحيحا لكنه مكرر. اي قال الشارح في تفسير كلام السلطة المارداني اي ينسب الى الاكثرب بالجزئية. يعني الاصغر - 00:25:32

تنسب الى الاكثرب بالجزئية. والمراد بالجزئية ما فسرها بقولك نصفه. وثلثه وعشره ونصف ثمنه. كل ما يمكن ان ينسب الاصغر الى الاكثرب يعني انهما يشتراكان في جزء معين حينئذ صح ان يكونا متناسبين. كنصفه كالثالثة - 00:25:52

بالنسبة للستة صحيح؟ كنصفي ثلاثة بالنسبة لي لستة. ما العلاقة بينهما؟ ثلاثة نصف الستة نصف الستة. وثلثه يعني يكون علاقة بين العددان في الثالث كالاثنين بالنسبة للستة. نسبة الاثنين للستة - 00:26:12

في الثالث وعشره يعني عشر العدد الاصغر يكون عشر الاكثرب كالاثنين للعشرين العشر. ونصف ثمنه كالاثنين بالنسبة الى الاثنين والثلاثين. فان نصف ثمنها اثنان ثمن - 00:26:32

الاثنين والثلاثين اربعة. نصف الثمن اثنان. اذا ينظر بين العدد الاصغر والاکثرب في جزئية من هذه الجزئية المذكورة وهذا هو تعبر العراقيين من المتقدمين يعني متناسبين والمتأخرین يعبرون عنهم يعني عن - 00:26:52

بالمتدخلين. يعني العددان الذين دخل احدهما في الاخر. وضابطها ان الاكثرب على الاصغر بلا كسر. ان ينقسم الاكثرب على الاصغر بلا كسر. هذا ضابط جيد. ومعلوم قال - 00:27:12

هنا ومعلوم ان الاصغر داخل فيه في الاكثرب دون العكس. فليس التفاعل بينهما على بابه. هو فيه مفاعة من جهة الوصفية من جهات الوصفية اما المفاعة الحقيقة هذا لا. يعني كل منهما داخل في الاخر فليس الامر كذلك - 00:27:32

وليس لان التداخل تداخل كل منهما فعل شيئا هو دخول. فالاصغر دخل في الاكثرب هذا واضح لكن الدخول الاكثرب في الاصغر ليس الامر كذلك. والمفاعة حينئذ مجازية هنا. تفاعل كما تقول سافر زيد. سافر فعل - 00:27:52

لابد ان يكون السفر بين اثنين. وهنا زيد واحد. حينئذ نقول هنا من فاعل واحد. سافر. اما ضرب زيد عمرا لابد من من اثنين فليس التفاعل بينهما على بابه ويقال ايضا في تعريف المتدخلين هما اللذان يعني اصغرهما اكثربهم - 00:28:12

ولو في اكثرب من من مرتين. مماثل من بعده مناسب. اذا ذكر في الشطر الاول اثنين قسمين المتماثلين والمتدخلين وهم ما عبر عنه بالمناسب. وبعد بعده المناسب الضمير يعود الى اقرب مذكور - 00:28:32

وبعده في الذكر لا في الرتبة. في الذكر لا في الرتبة. موافق يعني عدد موافق لعدد اخر عدد موافق لعدد اخره. يقال وفق الشيء ما لا

ابه ما ما لانمه. وقوله مصاحب هذه صفة ثانية لقوله موافق. وهي لمجرد الايضاح ولتكلمة البيت - 00:28:52

لان كل منها مصاحب للاخر. خمسة والخمسة تصاحبا والا كيف كان النظر بينهما؟ كذلك المداخلان صاحبان والا كذا امكن النظر بينهما كذلك الموافق مصاحب لعدد اخر. وبعده بالذكر عدد موافق مصاحب لعدد اخر. فهما اي العددان متواافقان. ويقال لهما مشتركان ايضا. يعني في جزء من الاجزاء وهم - 00:29:22

يعني المتواافقان اللذان يكون بينهما موافقة في جزء من الاجسام. ليكن بينهما موافقة في جزء من الاجزاء. فالاربعة ستة فان بينهما موافقة في النصف. ستة لها نصف والاربعة لها نصف. بقطع النظر عن ما هو النصف ولا يشترط - 00:29:52

متحدا بين عدد لا. هذا له نصف يعني ينقسم على اثنين وهذا ينقسم على على اثنين. دون كسر فيهما. هذا يسمى ماذا؟ يسمى موافقان ويقال ايضا المتواافقان هما اللذان لا يفني اصغرهما اكبرهما. وانما يفنيهما عدد ثالث غير - 00:30:12

واحد كاربعة وست وهذا تعريف بالاعم كما قال لانه يصدق بالمتباينين. التعريف الاول اولى هذا ليس ليس بماءع يدخل فيه المتباين. فان الاربعة لا تبني الستة. نعم الاربعة لا تبني الستة لانه يبقى ها - 00:30:32

يبقى اثنان اذا لا تبني الست. الذي يفني هو الذي لا يبقى باق بعده بعد الاافتان. واما الاربعة لا تهن الستة. ويثنى كل منها الاثنان ها

الاثنان تثنى اربعة وتفني الستة فهذا ثلاثة اعداد التي هي اشار اليها بقوله - 00:30:52

مماثل مناسب موافق التي نص عليها التي ينبع عن تلقيها قال فهو ثلاثة اعداد بينها وبين ثلاثة اخرى لم يذكرها المصنف. وانما قدرناها بقوله مماثل لعدد اخر. ثاني مناسب لعدد اكبر منه. موافق - 00:31:12

عدد اخر. اذا العدد المقدر الثالثة هذى كلها ستة. كلها ستة. فهو ثلاثة اعداد بينها وبين ثلاثة اخرى وهي المحذوفة من المتن التي

قدرها الشارح وقول عدد غيري بعد اكبر منه لعدد اخر هذه النسبة - 00:31:32

يعبر عنها بالاشتراك يعني كلها مشتركة. والرابع المباين المخالف ينبع عن توصيلهن العائف والرابع تحصر في اربعة اقسام مضت ثلاثة وهذا هو الرابع. والرابع المباين يعني العدد نبأين مبأين مفأعل يقال باينه فارقه وهاجره وغايده وخالقه - 00:31:52

اذا قوله المخالف بالمعنى المباين. اليه كذلك؟ اذا كان بينه معناه فارقه وهاجره وغايده وخالقه. اذا بمعنى المخالف. والرابع العدد المباين المخالف لعدد اخر. لعدد اخر والشارح جعل المخالف العدد الامر. صحيح - 00:32:22

والرابع العدد المباين لعدد مخالف له. والابولى ان يجعل المخالف هذا صفة للمباين وتقدير العدد المحدود كما سبق في البيت السابع. لان

المباين والمخالف كل منها بمعنى واحد فلا بد ان نذكر شيئا اخر. لان هنا تمنع ان يكون الكلام مفصولا - 00:32:52

المخالف نعت للموبايل. نعت ليه؟ للموبايل وقطع الكلام. قل هذا آآليس على الاصل. والرابع المباين المخالف مخالف يعني لعدد اخر. حينئذ تقول عددا متباهيا ومتخالفا كالخمسة والاربعة كل منها مبأين للاخر. ينبعك ينبعك. يخبرك عن تفصيل

هذا - 00:33:12

الاعداد نسب الاربعة بين هذه الاعداد العارف والعارف فاعل ينبعك ينبعك العارف هذا العارف اي العالى بالاعمال الحسابية والفرضية. جنس العارف فهل فيه ليه؟ للجنس. ويحتمل انه كناتية على صنف عن المصنف ويكون تحدثا به بالنعمة. يعني انا الذي انبأتك عنها. هو

الذى انبأك. ينبعك عن تفصيلهن العارف - 00:33:42

اول من يدخل هو الناظم. فيكون كناتية عن عن نفسه. او العارف يعني جنس العارف. يعني متصف بالمعرفة والمعرفة كما سبق مرادفة للعلم. المعرفة مرادفة للعلم. والرابع المباين المخالف ينبعك عن توصيلهن العارفون - 00:34:12

اذا هذه الاقسام اربعة. الاول المماطلة ثم المداخلة ثم الموافقة ثم المباينة المماطلة ان يستوي عدد رؤوس الفريقين فاكثر. ان يستوي عدد الرؤوس. خمسة وخمسة. الحكم ما الحكم حكمه ان تكتفي واحد المتماثلين. والحكم فيه الاكتفاء واحد العدددين. مداخلة -

00:34:32

ان ينبعك على الاصل على الاصل على الاصل. والحكم فيه ان يكتفى بالاصل. ان يكتفى بالاصل موافقة ان يتفق الفريقان بجزء من الارزاق. ولا يصدق عليهما حد المداخلة. كاربعة وستة والحكم فيه - 00:35:02

ايه؟ ان يضرب وفق يعني نصف او ثلث او ثمن احدهما في كامل الآخر. في كامل الآخر. اربعة والستة في النصف الاربعة والستة في النصف ها اما نصف الاربعة اثنان تضربها بالستة او - [00:35:22](#)

نصف الستة ثلاث اضربها فيهم الاربعة اما هذا او ذا. افعل ما شئت. المبادنة ان لا يتفقا بجزء من الارزاق بل يختلفان كالخمسة و اربعة والحكم فيه ما الحكم؟ ان يضرب كامل احدهما في كامل الآخر. اربعة في بخمسة. والقاعدة عندهم كل تداخل - [00:35:42](#) توافق ولا عكس. فلا يلتبس عليك احيانا تقول هذا متداخل او كل تداخل توافق ولا عكس. يعني المتداخلان متواافقان وليس المتواافقان متداخلين. واضح؟ كله تداخل توافق ولا عكس. قال الشارح - [00:36:07](#)

اذا علمت النسبة من هذه النسب بين المثبتتين بين المثبتتين. يعني النسب الاربعة من رؤوس الفريقين من رؤوس الفريقين متى تأخذ رؤوس الفريقين؟ معي يقول الشارع اذا علمت النسبة من هذه النسب الاربعة بين المثبتتين من رؤوس الفريقين متى تعقد رؤوس الفريقين - [00:36:27](#)

ها الان النظر في المثبتات نعم اذا كان بين كل منهما التباین. الفريق الاول والسهام التباین تأخذ خمسة مثلا. عدد الرؤوس الثاني تأخذ عدد الرؤوس. ولذلك قال من رؤوس الفريقين. متى تأخذ رؤوس الفريقين؟ اذا كان النظر بين السهام وعدد الرؤوس في الاول - [00:36:57](#)

الاول التباین وفي الفريق الثاني التباین. اذا تنظر بينهما بنظر السابق او اوفقهما ها اذا كان الفريق الاول بين سهامه وعدد رؤوسه الموافقة. تثبت وفق عدد رؤوس الفريق. واذا كان النظر - [00:37:22](#)

الى الفريق الثاني سهامي الموافقة تثبت وفق عدد رؤوس الفريق. اذا هذا وفق وهذا وفق. او رؤوس فريق فريق اخر اذا كان الاول مثبتين والثاني متوافا وهذا تفصيل للنظرتين السابقتين وهو انك تنظر بين - [00:37:43](#)

وبين عدد الرؤوس بنظرتين اثنين لا ثالث لهما. يعني لا تتأدى هذه النسب الاربعة. وانما بالتباین او التوافق فقط. تباین او التوافق. هذا عام. ثم اذا نظرت عند التحصين تكون الانواع ثلاثة - [00:38:03](#)

لان النظر بين السهام في الفريق الاول وعدد رؤوسه قد يتفق بالنظر مع سهام الثاني مع عدد رؤوسهم. الاول تباین والثاني تباین وقد يكون في مسألة اخرى الاول توافق والثاني توافق. اذا هذان نوعان. وقد يكون الاول تباین والثاني تاذن اختلفا. هذا - [00:38:22](#) خذ الشارع هنا هذا التفصيل يعني لا يبني عليه عمل وانما هو من باب ضبط المسائل فقط. اذا من رؤوس الفريقين عند مبادنة كل فريق لسهامه او اوفقهما او نعم. عند موافقة كل فريق لسهامه او - [00:38:42](#)

او رؤوس فريق ووفق فريق اخر عند مبادنة فريق لسهامه وموافقة فريق اخر لسهامه. ماذا تصنع؟ قال فخذ المماثلين واحدة وخذ من المناسبين الزائد. فخذ انوار فايه فصيحة اي لانه اجمل فاذا اردت معرفة ما سبق الى اخره فخذ ايه الناظر ايه الفرضي ايه الطالب - [00:39:02](#)

فخذ من المماثلين يعني من العدددين المماثلين. واحدا الف هذه الالف هذه لي للاطلاق للاطلاق او بدلا عن التنوين ها مفعول اذا ليست للاطلاق اي ليست للاطلاق وانهم بدلا عن عن التنوين. وقف على المنصوب منه ها - [00:39:32](#)

بالالف وقف على المنصوب منه المنون يعني. قف عليه بالالف. بالالف. ضربت زيدا وقوفت بالالف هذى الالف ليست للاطلاق وانما هي بدل عن عن التنوين. فخذ من المماثلين يعني من العدددين المثبتتين - [00:40:02](#)

او من الرواجع كما يعبر بعضهم المماثلين عددا واحدا واكتفي به عن الاخر. يعني تستغني عن احدهما باثبات واحد منهمما. فيكون المأخذ جزء السهم فاضر به في عصر المسألة ان لم تعل. او في مبلغها بالعول ان عاله. وهذا متى - [00:40:22](#)

متى هذا؟ فخذ من المماثلين واحدا. اخذت واحد وتركت الثاني فاضر به في اصلا مسألة جزء السهم متى هذا؟ اذا كان انكسار على على فريق واحد. هي. اذا كان الكسار على فريق واحد وهو اراد ان - [00:40:46](#)

يا عمي ما المسألة؟ فخذ من العدددين المثبتتين اي المماثلين عددا واحدا واكتفي به عن فيكون المأخذ جزء السهم نعم اخطأ المسألة فيما اذا كان ثمن كسار على على فريقين احسن فاضر به - [00:41:16](#)

وفي عصر المسألة ان لم تعل او في مبلغها بالعول ان عالت. اذا اذا كان بين العدددين قل عددين ان يكون الفريقان المنكسران اثنين اثنين فهذا متباین وهذا متماثل وهذا متماثل - [00:41:36](#)

ستة وستة مثلا وتأخذ واحد ستة وتترك الأخرى. الناتج هذا بالنظر بالنسبة الأربعه وووجدت انه متماثلان يكون في الاعداد المثبتة او ما يسمى بالرواجع. اذا اسقطت عن العدددين وابقيت عدد معك هذا العدد يسمى الجزء السامي. تضرره في - [00:41:56](#)

عصر المسألة. ثم تضرب هذا العدد في في سهم كل وارت من الورقة. من قسمين. نعم. وخذ من المنسابين يعني المتداخلين الزائد. [00:42:16](#)

الالف هذه بدل عن التنوين ها هذا للطلاق نعم لانه ليس عندنا تنويه ليس عندنا تنوين زائدا الف هذه لي للطلاق - [00:42:45](#) وخذ من العدددين المثبتين يعني من الرواجع المنسابين اي المتداخلين العدد الزائد يعني الاكبر واكتفي به عن الاصغر. فيكون المأخذو جزء السهم. يعني الناتج بالنظر نسم الرابع بين العدددين المثبتين - [00:43:05](#)

اما جزء السهم فاضرره في اصل المسألة ان لم تعد او مبلغها بالعول ان علت ان عال جميع الوفق في الموافق واسلك بذلك انهج الطرائق واضرب. في المثبتين الموافقين جميعا - [00:43:25](#)

الوفقي ها اقسم رب جميعا ها؟ ما اسمعك. لا. النص او الثمن هو المراد به بجميعه مثل ما مر على البارحة معنا. جميع الوفق في الموافق في العدد الموافقين. في - [00:43:51](#)

الموافقة تأخذ النصف كله او ثمنه او الى اخره مثل ما سبق في العدد الموافق العدد الاخر لانك تبدأ بماذا بالوفق وتضرره في كامل الاخر واضرب جميع الوفق في الموافق يعني في العدد - [00:44:11](#)

الموافق وقوله في الموافق متعلق بقوله اضرب وجميع هذا مفعول لقوله اضرب. في العدد الاخر الموافق واسلك بذلك انهج اذا اذا ولد بين العدددين الموافقة حينئذ تأخذ جميع الوفق النصف - [00:44:51](#)

وتضرره في كامل الاخر. اما الاول في الثاني في الاول او الاول في في الثاني. واسلك بذلك بذلك يحتمل ان المعنى واسلك بذلك الضرب. اسلك بذلك الضرب اي ضرب الوفق في الموافق. اوضح الطرائق - [00:45:31](#)

انهج هذا افعل واصله مأخذ من نهج الطريق نهجا وضحا وضحا. نهج فعل نهج فعل ما بضرب مرما. بمعنى وضح. اذا بذلك يحتمل ان المعنى واسلك بذلك الضرب اي ضرب الوفق - [00:45:51](#)

في الموافق اوضح الطريق واضح وهذا اولى مما ذكره الشارع. لانه قال انهج الطريق اي اوضحها. فان المنهاج هو الطريق الواضح. ما ما هو تفسير هذا النهج الطريقة الواضح؟ قال بان تضرر ما حصل من ضرب وفق احدهما - [00:45:11](#)

في كامل الاخر في اصل المسألة او مبلغها بالعون ان عالة. لان ذلك جزء السهم. وهذا سيصرح به المصلي. حينئذ فيه تكرار يكون فيه فيه تكرار لانه سيقول بذلك جزء السهم واضرره في العاصم الذي - [00:45:31](#)

الصلة. اذا سينص المصليين. فلا نحتاج ان نقول قوله بذلك المشار اليه الضرب. يعني الضرب جزء السهم في اصل المسألة. اذا صار تكرارا. والاولى ان نقول واسلك بذلك اي ضرب جميع الوفق في الموافقين. يعني الذي ذكره في الشطر الاول ولا نحيله على شيء سيأتي. واضرب جميع - [00:45:51](#)

الوفقي في العدد الموافق والسلوك بذلك انهجت طرائق. في هذا النوع الثاني ثالث. وخذ جميع العدد المباني. مبانية كسر اليماء. واضرره في الثاني ولا تداهني وخذ جميع العدد المباني. يعني عدد المباني من المثبتين. والمخالف للآخر - [00:46:11](#)

اربعة وخمسة خذ جميع العدد المبایل لغيره واضرره في الثاني. اذا يكون في المتباینين العدددين المتباینين يكون ماذا؟ جزء السهم حاصلا من ضرب كامل الاول في كامل الثاني. وليس عندنا ضرب كامل - [00:46:41](#)

من الاول بالضرب الثاني الا في هذا الموضع. واما في الوفق فيه ضرب لكنه نصف او ربع في كامل الاخر. اما كامل في كامل فليس الا في في متباینين وخذ جميع العدد المباني العدد الاخر واضرره في الثاني ولا تداهني ولا - [00:47:01](#)

اين تصانع؟ قال القرطبي رحمه الله المداهنة والادهان المصانعة وقيل داهنت بمعنى واريت وادهنت بمعنى غششت ولا تداهني. قال بجوري اي ولا تظهر لي الغير ما يريده معا انطواء سرك على خلافه. وهو - [00:47:21](#)

المراد بقوله ان لا يصانع. اذا باب تتميم البيت والا المداهنة في اول النظم الى هنا لا تداعن وخوض جميع العدد المباین واضربه في الثاني ولا تداهني ولا تداهني. فذاك - 00:47:41

فذاك ما هو فذاك الفاول للتغريق وذاك راجع لجميع النسب السابقة. عن الناتج من النظر المتبين العددين المتبين اما بالتدخل واما بالتبين. الناتج فذاك جزء السهم. جزء السهم وهو اي جزء السهم الناتج من النظر بين المنكسر والمنكسر عليه في الانكسار على فريق واحد والناتج - 00:47:59

من النظر بين الرواجع في الانكسار على اكتر من فريق واحد. اذا نظرت الى الاعداد المتبعة او الرواجع وانهيت بين النظرين اه بين الاثنين الفريقين المنكسرین قلت هما متباینان اذا ماذا تصنع - 00:48:32

تضرب احدهما بالثاني. الناتج فذاك الجزء السامي. اذا الجزء السامي يعم ما كان الانكسار على فريق واحد او على اكتر من من فريق. فيليس خاصا فيما اذا تعددت الفرق. وانما هو عام يشمل ما اذا كان الانكسار على فريق واحد - 00:48:52 او على اكتر من من فريق. ان كان على فريق واحد وكان التباین اخذت عدد الرؤوس ضربته في الاصل. هذا عدد الرؤوس هو جزء هو جزء جزء من السهمي. فذاك هذا راجع لجميع النسب السابقة. جزء ذاك مبتدأ وجزء خبر وهو مضاف - 00:49:12

سامي مضاف اليه. فذاك اي ما حصلته من ذي النسب الاربع. وهو احد متماثلين. فيما اذا كان هناك واكبر المتداخلين فيما اذا كان هناك تداخل ويعبر عنه بالتناسق كما مر بكلام المصنف. ومسطح وفق احد - 00:49:32

المتواافقين في كامل الاخ مسطح المراد به الناتج حاصل. هكذا يعبرون في كتب الحساب بهذا. ومسطح اي وحاصل ضرب لاحد المتساوين في كامل الاخر فيما اذا كان هناك توافق. ومسطح المتباینين. يعني وحاصل ضرب احد - 00:49:52 في الاخر اذا كان هناك تباین. جزء السهم اي حظ. جزء بمعنى حظ. والسهم اي الواحد من اصل المسألة او مبلغها بالعول ان عالت من التصحیح. يعني مين؟ من المصحح. واحذر هدیت ان تزیغ عنه انتبه. لا تخطئ - 00:50:12

هذا ولا تمل عنه لانه يبني عليه اعطاء كل ذي حق حقه. فاذا اخطأ حینئذ اخطأ في تقسیم الترکة واحذر هذا تحذیر من امر هدیت هدیت فعل مغير الصیغة ونائب فاعل جملة معتبرة لا محل لها من الاعرابي هدیت يعني هداك الله - 00:50:32 عز وجل. ان تزیغ احذر ان تزیغ. هذا معمول مفعول احذر انه من دخلت عليه بتأویل مصدر والزیغ بمعنى بمعنى عن المیل عنه. ها؟ ضمیر يعود على جزء السامي. احذر هدیت - 00:50:52

تزیغ عنه. لن تزیغ عنه. فاحفظ عنه في نسخة فاعلم انه. يعني اعلم جزء السهم فاحفظنه وهذا اولى فعلى من هو؟ علّمته اولا؟ حصل الناتج جزء السهم قال فذاك جزء السهم فعل من هو - 00:51:12

احفظنه على كل كالاهم جائز لكن فاحفظنه اولى. لانه هو الذي يحفظ وهو الذي يكون او يتربّع عليه ما فعل من هو؟ اي فاحفظنه اي الجزء السهم المذکور واحذر ان تزیغ. وفي بعض النسخ كما ذكر الشارح هنا ان تضل الضلال والذین - 00:51:32 بمعنى واضربه في العصر الذي تأصل. واضربه اي جزء السهم في الاصل يعني في المسألة الذي تأصل تأصل هذا بالنظر السابق الاصول السبعة عالة او لم تعد يعني بعد ما تنهی - 00:51:52

ما سبق تخرج السهام ثم بعد ذلك تنظر بين السهام وبين عدد الرؤوس. واضربه في الاصل الذي تغص فيه في الاصل المتعصب في الاصل المتعصب هذا من باب التتميم. فالذي تعصر هنا في قوة المشتاق. واضربه في الاصل - 00:52:12 في الاصل ان لم بعد وبعوته ان عاله الذي تأصل تأكيد لاصالته واحصي من ضم وما من ضمه وما تحصل. من ضم بمعنى تحصل يعني الناتج الذي يكون نتیجة وبجزء السهم في عصر المسألة احصه يعني اظبطه. هذا مراده واحصي الاحصاء والظبط. من ضم وما تحصن يعني - 00:52:32

والمتحصن وما هو الذي تحصن؟ هو المصحح الذي يكون في جامعة التصحیح. قلنا جزء السهم تضربه في اصل المسألة اصل المسألة مثلا تقول نصف وباقی من اثنین هذا اصل المسألة تضرب فيه الاثنان مثلا ثم تنشی - 00:53:02 في جامعة اخری نسمیها جامعة التصحیح تضع الاربعة ثم تضرب ماء بيد كل وارث في جزء السهم. واضربه في الاصل الذي تأصل

واحصي من ثم وما تحصن بالظرب فهو ما تصح منه المسألة. كأنه قال لانه الذي تصح منه المسألة واقسمه - 00:53:22
خصمه اذا صحيح يعرفه الاعجم والفصيح واقسمه هذا يعود لمن ضم وما تحصل. يعني المنضم وما حصل الناتج هو الذي يقسم بين الورثة. الاول منكسر. واحد على خمسة ما يقبل. حينئذ اذا ضربت جزء - 00:53:42

في اصل المسألة وقسمته على الورثة هو الذي يكون قسما صحيحا. واما الاول هذا قسم منكسر وقلنا قاعدة عندهم ان الوارث لا يعطى سهما منكسر. هذا خطأ وانما تعطيه سهما سهما صحيحا. وهذا يكون من ماذ؟ من اصل - 00:54:02
مسألة او من التصحيح من التصحيح ولذلك قال واقسمه ضميري عودوا لما انضموا ما تحصلوا واقسمه اي ما تحصل وهو ما صحت منه المسألة بين الورثة بوجه من الوجه التي ذكرها الفرضيون. ومنها ان تظرب حصة كل فريق - 00:54:22
من اصل المسألة في جزء السهم. يعني بعد ان تأخذ جزء السهم فتضربه في اصل المسألة تنظر الى السهم الذي حكمت عليه بأنه منكسر فتضربه في الجزء السالم. ان كان عندك فريق واحد او عندك اثنين تضربه كذلك بالثانية. والثالث والرابع ان كان عندك اربعة في - 00:54:42

واضح هذا؟ اذا جزء السهم لا يظرب في اصل المسألة فقط. وانما يظرب في عصر المسألة وفي سهم كل وارث من اجل ان يأخذ سهما صحيحا. ولذلك قال واقسمه فالقسم اذا صحيح. ان تضرب حصة كل فريق من اصل مسألة في - 00:55:02
جزء السهمي. فان كان الفريق شخصا واحدا اخذه. وان كان جماعة فاقسموا على عددهم. يخرج ما لكل وارث مما صحت منه مسألة القسم فالقسم فالقسم لفتح القاف مصدر قسما وبكسر القاف النصيб. يجوز الوجه وكلامه وكلامه يحتمل النوعين. والاظهر الفتح. فقسمك فالقسم - 00:55:22

فالقسم يعني فقسمك لمسألة بين الورثة اذا صحتها بالقواعد السابقة صحيح اذا اذا صحت اذا حذفت الجملة عوض عنها تنوين اذا صحتها بالقواعد السابقة صحيح له لا منكسر. لانك قد صحت المسألة من قواعد السابق وهي قواعد صحيحة. يعرفه يعني يعرف كونه - 00:55:48

صحيحة الاعجب قال اعجم الظمير يعود على الصحة يعرف اي يعرف كونه صحيحا الاعجم قال القرطبي الاعجم الذي لا يقدر على كلام اصله كالاخرس. الاخرس يسمى اعجم. يسمى اعجمي. الاعجم. الذي لا يقدر على كلام - 00:56:18
اصله والذي لا يفصح ولا يبين كلامه. ولا يبين يعني هذا تفسير لما بعده. والذي في لسانه عجمي يعني لكم وان افصح بي بالعجمية يعني تكلم بالكلام الفصيح بالاعجمية هذا ماذ؟ يسمى اعجميا. هذا مثل ما تروح انت يجي. نعم - 00:56:38
والفصيح هذا معطوف على الاعجمي. على الاعجمي. الاصل الاعجمي يتعلم منا العربية نحن نعلمك يعني يأتي يقول ساذهب سوف اتي سانتظرك هذا الاصل يتعلم منا لكن العكس هو الموجود. انا في يجلس انت ما ييجي. طب هذا كله من باب التبديل تبديل - 00:56:59

والفصيح والفصيح الفصيح لغتنا البليغ البليغ قال قرطبي فصح بالظم الذي فعل فصاح اذا فصح على بابه فعله لان المصدر جعل فعالة وفعالة مما يكون لفعوا صار فصيحا اي بليغا اذا - 00:57:29
في اللغة البليغ والصلاح من له ملكة يقدر بها على الاتيان بالكلام الفصيح. ولا يلزم من ذلك ان يكون بليغا. لان البليغ من له ملكة يقدر بها على الاتيان بالكلام البليغ. والبلاغة في مطابقة الكلام لمقتضاه الحال مع فصاحته. فيشترط فيها - 00:57:49
على الفصاحة المطابقة لمقتضى الحال. كل بليغ فصيح ولا عكس. هذا المراد. قد يكون كلامه فصيحا. لكن لا يكون بليغا. لانتفاع الشرط ومطابقة كلام مقتضعها لكن كل بليز يكون فصيحا. لانه لا يكون بليغا الا مع مصلحة الكلام. والفصيح يوصف به المفرد والتركيز - 00:58:09

وكذلك المتكلم. واقسمه فالقسم اذا صحيح يعرفه الاعجم والفصيح. يعرفه العجم والفصحة والفصحة. قال هنا اعلم ان الانكسار على فريقين لا يتأتى في اصل اثنين. ويتأتى فيما عداه من الاصول هي ثمانية على ما ذهب اليه المصلي من اثنين بباب الجد والاخوة. لماذا؟ لا يتأتى في اصل اثنين لان هذا - 00:58:29

حاصل وهو اثنان لا يكون الا من النصفين او من النصف والباقي كذلك ما سبق. لأن هذا العصر لا يكون الا من النصفين. او من النصف وما بقي. ومستحق النصف لا يكون الا - 00:58:59

لا واحدة وكل عدد يصح على الواحد ولا يقع الانكسار على فريق واحد كاصل اثنين الا اذا كان هناك نصف وما بقي وكان مستحق ما بقي متعدد. اذا العصر الا يكون انكسار الا في حالة واحدة. اذا كان صاحب نصف وما بقي وكان الباقي - 00:59:14 على متعدد على متعدد يعني بنت وعم. ها بنت لها النص واحد والعم لها له واحد. هل في انكسار؟ ليس عنده انكسار. بنت وثلاثة اعمال. في انكسار. هذا مراده. اذا كان الذي يأخذ - 00:59:34

متعدد حصل انكسار. لابد واما اذا كان واحدا فليس عنده انكسار. اذا الانكسار كما يكون على فريق يكون على على فريقين. والانكسار على فريقين هو ان يكون في المسألة سهمان لا يقبلان القسمة على فريقهما - 00:59:54

ولنا في تصحیحه مرحلتان الاولى ننظر بين كل فريق وسهمه بالتباین والتواافق فنثبت كل رؤوس مبالي الموافق ونسمي ما اثبتناه اعدادا مثبتة او رواجع. المرحلة الثانية ننظر بين هذه الاعداد المثبتة بالنسبة الاربع وما تحصل من النظر فهو جزء السهم يضرب في اصل المسألة وما حصل فهو مصححها ثم يضرب الذي بيد كل وارث فيه - 01:00:14

بجزء في جزء السهم. وذكر المصنف هنا اثني عشر مثلا. وهذا الواجب رقم اثنان. مع الاول اول غدا تأتون به اذا كان في درس. وهذا يكون يوم الاحد ان شاء الله. لا بد من الحل الاصل يكون في لوح لكن ما وجد فانتم تقومون - 01:00:44

المهمة اذا اثنا عشر مس مثلا مع ثلاث وعشرين. الواجب الاول او مع خمس وعشرين. هذی فيها درجة فهذہ من الحساب جمل يأتي على مثالهن العمل. هذه قال الشارح الاحکام. التي ذكرتها - 01:01:04

وابي ذلك البيجوري وقال هذه القواعد. وهذا اجود. لأن كل ما سبق ليس احكام. ليس احاد وانما هي قواعد واصول لانه يندرج تحتها ما لا حصر من من المسائل. وهذا اولى. فهذه الفاء لتفريتها - 01:01:24

تفريغ على ما سبق. والمناسب تفسير اسم الاشارة بالقواعد. التي ذكرها ليظهر الاخبار عنه بقوله جمل والمعنى حينئذ فهذہ القواعد المذكورة جمل من الحساب. واما تسيره بالاحکام كما مشى عليه الشارع هنا فلا يناسب - 01:01:44

الابتقدير مضاعف اي مدلول جمل او دال هذا اما من المبتدأ او من من الخبر فهذہ فدال هذه هذه جمل دوال او مدلول جمل. او مدلول جمل. يعني اما ان يقدر المضاف المحظوظ في المبتدأ او في في الخبر. فهذہ اي القواعد - 01:02:04

السابقة من الحساب جمل. جمل من الحساب من الحساب هذا جار مجرور متعلق ومحذوف صفة لجمل متقدمة عليه تقدم ذو ملول هذا خبر مبتدأ هذا مبتدأ وجمل خبرها من من - 01:02:24

ماذا تفید؟ هل ذکر کل الحساب؟ بعض اذا من هنا للتبعیض. اذا هذه بعض الحساب. جمل من الحساب بعض حساب ليس الكل الحساب. جمل جمل جمع جملة. جمل بفتح الجيم كما قال هنا جمع جملة. بسکونها - 01:02:44

ها والجملة مرادفة للكلام عند بعض التحام. لا اکثر على هذا. اه نعم لا. الزمخشري ومن تبعه. ان الجملة والكلام متعددة والصحيح ان الجملة اعم من من الكلام. كل کلام جملة لا تتعکس. وعم منه عند بعضهم عند الكثیر عند الجمهور - 01:03:04

فهذہ من الحساب جمل. جمل يعني قواعد هذه من الحساب جمل. لا ومل على بابها مجرد عن المثل. يأتي هذه صفة ليه؟ لجمل يأتي. العمل على مثالهن على مثالهن يعني على طریقتهن العمل هذا فاعلیاتهن العمل في ماذا؟ في تصحیح - 01:03:24

انكسار عمله فيه تصحیح الانكسار يأتي على مثالهن اي تلك الجمل العمل في الانكسار على ثلاث فرق وعلى اربعة من غير ويل هذا جار مجرور متعلق بقوله يأتي. يأتي من غير تطويل. ويحتمل انه متعلق بجمل. يعني له وجها من غير - 01:03:54

طويلة يعني يأتي العمل على طریقتهن من غير تطويل وهذا احسن. ولا اعتساف ولا اعتساف هكذا في بعض النسخ اعتساف وفي بعضه ولا اعتساف. ولا اعتساف همزة قطع همزة وصل الخماسي مصدر. اما اعتساف هذا مثل اکرام والهمزة حينئذ تكون -

01:04:14

همزة قطع. نعم. احسنت. بهمزة بکسر الهمزة. قال هنا ولا اعتسافی بکسر الهمزة. انظر هذا خطأ في الشرح. والاعتراض ولا اعتساف.

قال بكسر الهمزة ما يتأتى هذا الا اذا كانت الهمزة هنا همزة قطع ولا اعتسافى. اذا قول ولا اعتسافى هذا خطأ. هكذا في بعض النسخ

01:04:44 - همزته وصل وفي

في نسخة ولا قطع الهمزة والشرح على هذا فيه في الظاهر. قال في القاموس عسف عن الطريق يعسف من من ضرب يضرب عسى في عسف ما لو عدل كاعتساف وتعسف. اذا اعتساف اعتساف واعساف بمعنى واحد. واعسف - 01:05:10

ارى بالليل خبط عشرة. ولذلك قال هنا ولا اعتساف والاعساف بكسر الهمزة اي ركوب خلاف الطريق. بل على الطريق الجادة بين الفرضيين والحساب بل هي يعني جمل هذى قواعد على الطريق الجادة يعني مستقيمة - 01:05:30 ثابتة بين الفرضيين والحساب فاقنع بما بين فهو كافي فاقنعها فاوفي في التفريع اذا كان تطويل ولا اعتساف فارضي فاقنع فارضي فاقنع من القناعة. وهي الرضا باليسير من العطاء. من قول - 01:05:50

قمع بالكسر قنوعا وقناعة اذا رضي. يقال قمع بالكسر كرضي وزنا ومعنى. قمع رضي. وقمع بالفتح سأل وزنا معنا وزنا ومعنى.

والاحاديث في فضل قناعتي كثيرة شهيرة. منها ما روى البيهقي في الزهد عن جابر رضي الله عنه عن - 01:06:10

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قناعة كنز لا يفني. قناعة كنز لا يفني. وفي النهاية لابن اثير رحمه الله تعالى حديث عز من دعوة ذل من طمع. واما قمع بالفتح فمعناه سعلى. اذا قمع كسأل وزنا ومعنى. وقمع بالكسر كظربيع - 01:06:30

وزنا ومعنى وازنا ومعنى يعني يفسر قمع برضي ويفسر قمع بساله فاقنع بما ها يعني بالذى وقيل مصدرية فاقنع بالذى بينه فاقنع بتبيينه اذا كانت مصدرية يعني يجوز ماء هذه ان تكون موصولة وان تكون مصدرية فاقنع بتبيينه فاقنع باللذى - 01:06:50

بين بالذى بين يعني وضح بالبناء لما يسمى فاعله فهو كافي فهو الظمير يعود على عن المصدر ها اين المصدر؟ مصدر ماذا؟ فهو اي المبين ولا البيان ولا تبين؟ يجوز. فهو اي البيان - 01:07:20

كافى كافي اي مغن عن غيره كافيين بالياء للاشباع وليس مناصب الكلم نعم لماذا؟ لانه كافي هذا كقاضي منقوص وهو وهو منكر هنا. واذا كان منكرا وجب وجب حث الياء الان - 01:07:44

انت جريت على قول ضعيف تنوينه ليس عوض عن الياء هو قول بعضهم فوجب تنوينه ليس وجب حذف الياء وجب وتنوينه ونون المنكر المنقوصة في رفعه وجره خصوصا تقول هذا مجتر. هذا مجتر اذا بدون - 01:08:13

هل لومته وجب تنوينه ثم حذفت؟ لا نعكس اذا عكست تدخل في الورطة التي ذكرتها انت هذا التنوير عوض عن عن المحنوف هو الياء من غير تطويل ولا اعتساف فاقنع بما بين فهو كافر - 01:08:33

فهو كافي. ثم ذكر الشارح امثلة لما كان فيه الانكسار على ثلاثة واربعة وتقىسه على على ما سبق. ليس ثم فرق ثم فرق ولما انهى الكلام على تصحيح المسائل لموتى واحد شرع بتصحيح المساء بالنسبة للميتين فاكثر وهو مسمى بالمناسخات. والمناسخات هذا عندهم اصح - 01:08:53

ابو باب في الفرائض. اصعب باب المناسخات. لكن ما ذكر الا حالة واحدة قد نكتفي بها وقد نتم لها ثلاثة ولو اربعة. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:09:13